

مختلف غيرهما من المركبات فان المختار فيهما
ساوا ليهما من التجوز في احدهما ليهما هـ
فلم يلتفت الى ذلك التجوز والتفاوت
بيان بيان التجوز في مفرده وتهيئته
المركب الخبير ١٢٠ نشأ في موضوعه لشرح
من النسبة في تجوز فيهما بنقلها الي النوع
١٢٠ في صير المركب مجازا بتعبئة ذلك
التجوز بخلاف التمثيل نعم يتجمل ان التجوز
في الهيئة التركيبية لم يدخل في شي
من الاقسام فاما ان يتجوز في الكلمة
المستعملة في التعريف وتجعل شاملة
واما ان يتربك بيانها المتقايسة فان
قلت انما يندفع بهذا ما ذكره من
المركبات في مقام الاشكال لكن
هناك ما لم يذكره من المركبات المقصود
بيها افادة انهم الخبير فان قيل كيف حفظت
التورات بقصد به افادة معني علمت
انك تحفظ التوراه والتجوز في شي
من اجزائه فغير يتصور كيف تجوز
وتوض

١٢
وتجوز اخرى بعينه فلت لعله عنده من
قبيل قول مسلم من السلمون من الساند
ويده قمن يورد في السلمون فانه يغاد منه
ان هذا الشخص ليس بمسلم لكن من غير الكلام
والاصح الالفاظ بمجازا ولهم في هذا المقام
ما تشبهت تفتي عنهما ما ذكرناه لكن تتقلا
لمكون من حيا جامعا لمواتمه رعاية حتى
ما كثر به وهي هذه اجز المركب المسمى الاستعارة
تمثليه وان كان لهما مدخل في اشتراحه
وجه الشبه ١٢٠ انه ليس في شي منها
علي انفراد تجوز باعتبار هذا المجاز
المتنكث مجموعها بل هي باقية
على حالها من كونها حقيقة او
مجازا اما ١٢٠ فكما المثال المذكور
واما الثاني فكما اليعبر في الكلام المذكور
عند التقديم او التأخير او الرجل بلفظ
مجازي وكما في قوله تعالى ختم الله
علي قلوبهم اذ جعل اظنم استقامة
لا حد اشبهية ما ذكره عن قول

في